

تفسير البحر المحيط

@ 349 @ الكفار ، لقوله : { فَلَا هُ مَّا سَلَفَ } لأن المؤمن العاصي بالربا ليس له ما سلف ، بل ينقض ويرد فعله ، وإن كان جاهلاً بالتحريم ، لكنه يأخذ بطرف من وعيد هذه الآية . .

{ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَا هُ مَّا سَلَفَ } حذف تاء التأنيث من : جاءته ، للفصل ، ولأن تأنيث الموعظة مجازي . وقرأ أبي ، والحسن : فمن جاءته بالتاء على الأصل ، وتلت عائشة هذه الآية حين سألتها العالية بنت أبقع ، زوج أبي إسحاق السبيعي عن شرائها جارية بستمئة درهم نقداً من زيد بن أرقم ، وكانت قد باعتها إياها بثمانمئة درهم إلى عطائه ، فقالت عائشة : بئسما شريت وما اشتريت ، فابلغي زيداً أنه أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (إلا أن يتوب ، فقالت العالية : أرأيت إن لم آخذ منه إلا رأس مالي ؟ فتلّت الآية عائشة . والموعظة : التحريم ، أو : الوعيد ، أو : القرآن ، أقوال . ويتعلق : من ربه ، بجاءته ، أو : بمحذوف ، فيكون صفة لموعظة ، وعلى التقدير فيه تعظيم الموعظة إذ جاءته من ربه ، الناظر له في مصالحه ، وفي ذكر الرب تأنيس لقبول الموعظة . إذ الرب فيه إشعار بإصلاح عبده ، فانتهى تبع النهي ، ورجع عن المعاملة بالربا ، أو عن كل محرم من الاكتساب { فَلَا هُ مَّا سَلَفَ } أي ما تقدم له أخذه من الربا لاتباعه عليه منه في الدنيا ولا في الآخرة ، وهذا حكم من الله لمن أسلم من كفر قريش وثقيف ، ومن كان يتجر هنالك . وهذا على قول من قال : الآية مخصوصة بالكفار ، ومن قال : إنها عامة فمعناه : فله ما سلف ، قبل التحريم . .

{ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ } الظاهر أن الضمير في : أمره ، عائد على المنتهي ، إذ سياق الكلام معه ، وهو بمعنى التأنيس له وبسط أمره في الخير ، كما تقول : أمره إلى طاعة وخير ، وموضع رجاء ، والأمر هنا ليس في الربا خاصة ، بل وجملة أموره ، وقيل : في الجزاء والمحاسبة ، وقيل : في العفو والعقوبة ، وقيل : أمره إلى الله يحكم في شأنه يوم القيامة ، لا إلى الذين عاملهم ، فلا يطالبونه بشيء ، وقيل : المعنى فأجره على الله لقبوله الموعظة ، قال الحسن . .

وقيل : الضمير يعود على : ما سلف ، أي في العفو عنه ، وإسقاط التبعة فيه ، وقيل : يعود على ذي الربا ، أي : في أن يثبتته على الانتهاء ، أو يعيده إلى المعصية . قاله ابن جبير ، ومقاتل ، وقيل : يعود على الربا أي في إمرار تحريمه ، أو غير ذلك ، وقيل : في عفو الله من شاء منه ، قاله أبو سليمان الدمشقي . .

{ وَمَنْ عَادَ } إلى فعل الربا ، والقول بأن البيع مثل الربا ، قال سفيان : ومن عاد إلى فعل الربا حتى يموت فله الخلود { فَأُوْ وَّ لَّا ئِكَ اَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيْهَا خَالِدُوْنَ } تقدّم تفسير هذه الجملة الواقعة خبراً : لمن ، وحمل فيها على المعنى بعد الحمل على اللفظ ، فإن كانت في الكفار فالخلود خلود تأبّد ، أو في مسلم عاص فخلوده دوام مكثه لا التأبّد . .

وقال الزمخشري : وهذا دليل بيّن على تخليد الفساق . إنتهى . وهو جارٍ على مذهبه الإعتزالي في : أن الفاسق يخلد في النار أبداً ولا يخرج منها ، وورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ، وصح أن أكل الربا من السبع الموبقات ، وروي عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه : أن رسول الله لعن آكل الربا ومؤكله ، وسأل مالكاً رحمه الله رجلاً رأى سكران يتقافز ، يريد أن يأخذ القمر ، فقال : امرأته طالق إن كان يدخل جوف ابن آدم شر من الخمر ، أتطلق امرأته ؟ فقال له مالك ، بعد أن ردّه مرتين : امرأتك طالق ، تصفحت كتاب الله سنة نبية فلم أر شيئاً أشّر من الربا ، لأن الله تعالى قد آذن فيه بالحرب . .

{ يَمْحَقُ اللّٰهُ الرّٰبِّوٰا۟ } أي : يذهب ببركته ويذهب المال الذي يدخل فيه ، رواه أبو صالح عن ابن عباس ، وبه قال ابن جبير ؛ وعن ابن مسعود : أن الربا وإن كثر ، فعاقبته إلى قل . وروى الضحاك عن ابن عباس أن محاقه إبطال ما يكون منه من صدقةٍ وصلة رحم وجهادٍ ونحو ذلك . .

{ وَيُزْكَرُ بِي الصّٰدَقٰتِ } قيل : الإرباء حقيقة وهو أنه يزيدها وينميها في الدنيا بالبركة ،